

## قرار وزاري

رقم ٢٠١١/٤٠٨

بتعديل تاريخ العمل بالملحق رقم (١)

### المرفق بالأ لائحة التنفيذية للقانون المالي

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧،  
وإلى قانون الرقابة المالية والإدارية للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/١١١،  
وإلى دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الصادر بالنشر المالي رقم ٨٧/٨،  
وإلى الأ لائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٠/٢٧١ بتعديل تاريخ العمل بالملحق رقم (١) المرفق بالأ لائحة  
التنفيذية للقانون المالي،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

#### المادة الأولى

يعدل التاريخ المحدد للعمل بالملحق رقم (١) المرفق بالأ لائحة التنفيذية للقانون المالي المشار  
إليها ليكون الأول من يناير عام ٢٠١٤ م.

#### المادة الثانية

يستمر العمل بدليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الصادر بالنشر المالي رقم ٨٧/٨  
المشار إليه حتى الحادي والثلاثين من ديسمبر عام ٢٠١٣ م.

#### المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحكماته.

#### المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به اعتباراً من ١/١/٢٠١٢ م.

صدر في : ٢٨ / ١ / ١٤٣٣ هـ

الموافق : ٢٤ / ١٢ / ٢٠١١ م

درويش بن اسماعيل بن علي البلوشي  
الوزير المسؤول عن الشؤون المالية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٩٥٥)

الصادرة في ٣١/١٢/٢٠١١ م